



الحد من الفساد الإداري في القرآن الكريم

م. ايناس فليح خلاوي*

كلية التربية للبنات - جامعة بغداد

Enasfleih79@gmail.com

د. محمد شنيار بدبو

كلية العلوم الإسلامية - جامعة الانبار

Moh.shinyar@uoanbar.edu.iq

المستخلص:

- ١ - أن أهم الخطوات للحد من الفساد الإداري هي غرس الإيمان في النفوس وتربيّة النشء على الأخلاق الإسلامية.
- ٢ - تربية النشء المسلم على الرقابة الذاتية.
- ٣ - من أسوأ صور الفساد الإداري تدخل الواسطة والمحسوبيّة في صميم العمل ومحاباة موظف دون آخر من غير النظر في كفاءته الوظيفية يشكل عائقاً أمام كفاءة العاملين.
- ٤ - تفعيل دور المساءلة الإدارية من قبل الرئاسة الإدارية والاشرافية وعلى غرار مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
- ٥ - الاهتمام بترسيخ أخلاقيات الوظيفة العامة من خلال تنمية الوازع الديني لدى الموظفين.
- ٦ - تفعيل مبدأ الجدار في شغل الوظيفة العامة من خلال إجراءات دقيقة تعتمد على الكفاءة والاستحقاق.
- ٧ - بيان رحمة الله ولطفه بخلقه، حيث أرسل رسالته بالهدى وحرضهم على جهاد المفسدين.


تاريخ الاستلام: 2022/08/22

تاريخ قبول البحث: 2022/09/14

تاريخ النشر: 2023/12/30

المقدمة

باتت ظاهرة الفساد الإداري أشبه بالوباء الخطير الذي يهدد المجتمعات لذا احتل الموضوع أهمية متزايدة خلال العقود الأخيرة وحتى الآن.



وشهدت السنوات الأخيرة جهود مكثفة من قبل الكثير من الحكومات في تشخيص هذه الظاهرة والتعرف على أبرز مظاهرها والحد من انتشارها قد يكون من الصعب في الوقت الحالي بل ومن المستحيل القضاء على كافة أشكال الفساد الإداري المتمثلة (بانتشار الرشوة والواسطة والمحسوبيات واستغلال المناصب لتحقيق مصالح شخصية) وما يتبعه من سلبيات تؤدي إلى اضاعة الكثير من الحقوق والقيم الأخلاقية، فإن الفساد الإداري يترب عليه فقدان الثقة بالجهاز الإداري من قبل الأفراد، وعرقلة

التنمية الاقتصادية، وإفساد السلوك الأخلاقي للموظفين ولكن من الممكن الحد من هذه الظاهرة وحصرها كي لا تتمدد، وقد حارب الدين الإسلامي ظاهرة الفساد منذ القدم، حيث تناولها القرآن الكريم في آيات كثيرة وجميعها تحذر من الفساد. وجاء هذا البحث لبيان أهم السبل التي ذكرها القرآن الكريم من خلال آياته الكريمة للحد من ظاهرة الفساد الإداري. وتتمثل هذه السبل في غرس القيم الإسلامية، وضرورة تفعيل المراقبة والمحاسبة وغرس أخلاقيات العمل. وأخيراً، أؤكد على أن هذا البحث كتب بجهد لا أدعى فيه استكمالاً لجوانب القضية وإبراز سياسة الإسلام في المنع من الفساد، وإنما أحببت أن أشارك بقية من كتبوا في عرض هذا الموضوع.

المبحث الأول:**أولاً: تعريف الفساد لغة واصطلاحاً****ثانياً: تعريف الفساد الإداري**

أولاً: الفساد لغة: الفاء والسين والدال كلمة واحدة، فسد الشيء يفسد فساداً وفسوداً وهو فاسد وفسيد، ويقال: قوم فسدي كما قالوا ساقط وسقطي، وتفاسد القوم تدابروا وقطعوا الأرحام، والفساد نقىض الصلاح^(١). قال تعالى{.... يفسدون في الأرض ولا يصلحون}^(٢)

الفساد إصطلاحاً:-

قال الراغب^(٣) الفساد خروج الشيء عن الاعتدال، قليلاً كان الخروج عنه أو كثيراً^(٤).

وقيل: هو العدول عن الاستقامة إلى ضدها^(٥).

ثانياً:-**الفساد الإداري:**

إن كلمة الفساد وبالرغم من دلالتها لغة على كثير من المعاني فإنها قد استعملت في اصطلاح المعاصرين - خاصة في ميادين السياسة والإدارة - في استغلال النفوذ والسلطة لتحقيق المصالح الشخصية، فمن تعريفات الفساد الإداري (هو اساءة استغلال السلطة المرتبطة بمنصب معين بهدف تحقيق مصالح شخصية على حساب المصالح العامة)^(٦)

وقيل في تعريفه (هو أزمة خلقية في السلوك تعكس خللاً في القيم وانحرافاً في الاتجاهات على مستوى الضوابط والمعايير التي استقرت عزماً أو تشريعاً في حياة الجماعة وتشكلت البناء القيمي في كيان الوظيفة العامة)^(٧)

وقيل أيضاً، (هو عبارة عن مجموعة من الأعمال المخالفة لقوانين وأصول العمل الإداري ومساليكته السليمة والهادفة إلى التأثير على الإدارة العامة، او قراراتها، بهدف الاستفادة المباشرة أو الانتفاع غير المباشر من الوظيفة، او التراخي وعدم الانتماء والمسؤولية تجاه العمل العام)^(٨)

السبيل الأول (غرس القيم الإسلامية)**أولاً: الأمانة**

الأمانة في العمل خلق حث عليه الدين الإسلامي في كثير من مواطن القرآن والسنة النبوية.

قال تعالى {إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل...}^(٩) خطاب التكليف في هذه الآية يقتضي بعمومه سائر المكلفين، فهو شامل لكل من يصلح لتلقي الخطاب والعمل به من كل مؤمن على شيء^(١٠). ومن هؤلاء المكلفين الموظف سواء قيادياً كان او مرؤوس عليه القيام بوظيفته على الوجه المشروع اعتقاداً منه انها امانة بين يديه وبالتالي يتم الحد من الفساد الإداري^(١١).

فالأمانة صفة نفسية وسلوكية يجب أن يتخلّى بها الموظف ويكون بها الحفظ وحسن الأداء.^(١٢)

وتضمنت الآية الكريمة الامانة بمعنى واسع يشمل كل شيء مادي و معنوي ويجب على كل مسلم بتصريح هذه الآية أن لا يخون أحداً،^{١٢} فالخيانة ضد الأمانة وقد نهى الله عزوجل عنها،^٤ قال تعالى {بِاَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا اَمَاناتَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ}،^{١٥} وقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (أَدِ الْإِمَانَةَ إِلَى مَنِ اتَّمَنَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ)،^{١٦} لأن ما يضفي على الوظيفة مفهوم الأمانة هو عدم الخيانة في إفشاء أسرار الوظيفة، فحفظ الأسرار ضرورة وظيفية وفي حفظها أداء للأمانة التي أوتمن الموظف عليها بحكم مهنته^{١٧}. وقد حد الإسلام على كتمان الأسرار والمحافظة عليها فلا يفتشها لأي أحد كائناً ما كان حتى وإن لم يطلب منه ذلك^{١٨}، فعلى الموظف الذي يطلع على المعلومات أو البيانات السرية بحكم وظيفته أن يحافظ عليها لأن في كشفها إفساد وإلحاد الضرر بأصحابها^{١٩}. وأيضاً مما يضفي على الوطنية مفهوم الأمانة أداء العمل على أتم وجه وبالشكل المرضي وبأقصى الإمكانيات المتوفرة لدى الموظف لأنه ملتزم بآباء الشروط التي تحدد واجبات ومسؤوليات العمل المنوط إليه، إذ العلاقة بين الدولة وموظفيها علاقة تعاقدية والعقد واجب الوفاء^{٢٠}.

فقد أقرت الشريعة الإسلامية وجوب التزام الموظف بأداء واجباته على أفضل وجه، وترفض إهمال الموظف في وظيفته رفضاً تاماً^{٢١}. ومن معاني الأمانة أيضاً نزاهته وعدم طمعه في ما عنده من أموال أو ممتلكات عامة^{٢٢}، وأن يشعر أنها تكليف^{٢٣}.

وفي المقابل فإن المتصف بالأمانة له أجر عظيم، فقد قال الله عز وجل في صفات أهل الإيمان: {وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ}،^{٢٤} الأمانة تجعل من الموظف صمام أمان وحاجز حماية من الفساد.

ثانياً: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

اتفق العلماء على القول بوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيما أثر عنهم من الأقوال، مستدلين على ذلك بالكتاب والسنة، ومن ذلك ما يلي:-

قال الشوكاني في تفسير قوله تعالى {وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أَمَةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ}،^{٢٥} (في الآية دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووجوبه ثابت في الكتاب والسنة، وهو من أعظم واجبات الشرعية المطهرة، وأصل عظيم من أصولها، وركن مشيد من أركانها، و به يكمل نظامها و يرتفع سلامها)،^{٢٦} وفي السنة، قوله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) : (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيَغْيِرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يُسْتَطِعْ فَبِلْسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يُسْتَطِعْ فَبِقَبْلَهِ، وَذَلِكَ أَضْعَافُ الْإِيمَانِ)،^{٢٧} لذا يتوجب على الموظف في عمله أن ينكر المنكر وأن لا يقصر في واجبه، فإنه يوجد قصور في فهم كثير من الناس في قصر مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على منكرات معينة، بينما خيانة الأمانة واستغلال النفوذ وغيرها من المنكرات الوظيفية قد تكون اعظم لتعلق حقوق الناس بها، وقد أخبر سبحانه عن سبب خيرية هذه الأمة، إنه أمرها بالمعروف ونهيها عن المنكر^{٢٨}، ولهذا قال تعالى {كُنْتُمْ خَيْرَ أَمَةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...}،^{٢٩}

ومن عواقب التخلّي عن أداء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أن جعل الله تعالى تارك النهي عن المنكر كمرتكب المنكر^(٣٠) في قوله ﴿لَوْلَا بَيْنَهَا هُنَّ الْرَّبَانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمْ إِثْمٌ وَأَكْلُهُمْ سُحْطٌ لَبَئْسٌ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾^(٣١).

ثالثاً: تحريم الرشوة

الرشوة أخطر انواع الفساد الإداري التي تصيب الوظائف العامة وتتخرّج جهاز الحكم، حيث أن الرشوة وجدت منذ أقدم العصور وعرفتها المجتمعات الغابرة وعاقبت عليها الشرائع السماوية والقوانين الوضعية^(٣٢)، وتحريم الرشوة أحد سبل الحد من الفساد الإداري، وجاء تحريمه من القرآن الكريم والسنة النبوية، قال تعالى ﴿لَوْلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتَنْلُوْا إِلَى الْحَكَامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَإِنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٣٣)، جاءت آية النهي عن أكل أموال الناس بالباطل في أثناء مجيء آيات الصيام لتمام الارتباط بين فريضة الصوم وبين تحريم أموال الناس، لأن حقيقة الصوم الإمساك عن المفطرات وهذا الإمساك من شأنه أن يورث التقوى التي عللّ بها فرض الصوم فكما صيام المسلم شهراً كاملاً عن الحلال المباح فلا يصح بعد الشهر أن يفطر على أموال الناس بالباطل^(٣٤).

ومن السنة قوله (ص): (لعن الله الراشي والمرتشي)^(٣٥) لما ينشأ عنه من ضرر يصيب النظام الوظيفي، والعبث بالوظيفة التي أوتنم عليها الموظف ليؤدي أعماله على أتم وجه فهي تؤثر على ثقة المواطن بموظفي الدولة ونزاهة الوظيفة العامة، لأن الرشوة تعني الحصول على أموال أو أية منافع أخرى لتنفيذ عمل او الامتياز عن تنفيذه لفائدة الخاصة^(٣٦).

علاوة على ما تقدم ان الموظف العام يعتبر فاسداً إذا قبل مالاً أو هدية ذات قيمة مالية (رشوة) مقابل اداء عمل هو ملزم بأدائه رسمياً بالمجان، او اذا مارس سلطته بطريقة غير مشروعة بمعنى استغلال المنصب الإداري و ترجيح المصلحة الشخصية على المصلحة العامة^(٣٧).

السبيل الثاني (المراقبة والمحاسبة)

المراقبة والمحاسبة

أول خطوة لمواجهة الفساد الإداري والحد منه هو البدء بالنفس من خلال المحاسبة الذاتية ومراجعة النفس التي يمارسها الموظف على نفسه من ضميره الحي^(٣٨)، ومن أهم سبل الحد من الفساد الإداري رقابة الموظف على نفسه مؤمناً ومستشعراً رقابة الله تعالى (ما يلفظ من قول الا لدبه رقيب عتيد)^(٣٩) أي حاضر مراقب لا يفوته شيء، فعليه أن يتحرر من أقوال اللسان ويراجع أقواله ويزنها بعنوان الشرع الإسلامي^(٤٠).

وقوله (صلى الله عليه وسلم) : (الإحسان ان تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك)^(٤١)، أي أن الله يراه ويطلع على سره وعلانيته ولا يخفى عليه شيء من أمر^(٤٢).

ومراقبته لنفسه تبعده عن الانحراف لأن من اسباب الفساد الإداري، غياب الرقابة الفعالة على أعمال الموظفين، وأيضاً المراقبة من قبل المؤسسة التي يعمل فيها الموظف من خلال مراقبة المسؤول الإداري لأعمال الموظفين الذين هم تحت أمرته مدى التزامهم بالتعليمات واللوائح الإدارية، و مدى اتقانهم لعملهم بهدف التقويم أو التغيير عند اللزوم^(٤٣).

غير أن الإنسان بشر معرض للخطأ وقليل من الناس من تردعه نفسه عن الزلل ولذلك فإن المرء يحتاج إلى رقابة عليه وهذا ما تقوم به الدولة^(٤٤).

ويقصد بالرقابة: التحقق من سير العمل وفق الخطط المعتمدة بهدف قياس الانجاز المتحقق واكتشاف المعوقات ومكامن الخلل والقصور طلباً لسرعة العلاج والإصلاح وتقادي تكرار الأخطاء^(٤٥).

فيتأثر بهذه المراقبة التي توجه سلوكه وتصرفاته ونياته إلى فعل الصالح، والامتناع عن الفساد^(٤٦).

ولا يكتفي بالمراقبة بل يحاسب نفسه قبل أن يحاسب غيره لقوله تعالى {وكل إنسان أزلمناه طائره في وترخ له يوم القيمة كتاباً يلقاه منشوراً...} ^(٤٧) وقوله تعالى {ولتسئلن عما كنتم تعملون} ^(٤٨) فلا بد من المحاسبة للتتأكد من تطبيق النظام، وهو ما يعرف بالأجهزة الرقابية التي تشرف على تطبيق النظام^(٤٩).

السبيل الثالث (غرس اخلاقيات العمل)

أولاً: نشر الوعي بأهمية العمل

جاء الدين الإسلامي وشعاره العمل، قال تعالى {وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسِيرِي اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ} ^(٥٠) والعمل هو الأساس في حياة البشرية وتقدمها، وتأتي أهمية العمل:

+ كونه مصدر لكسب الرزق، قال تعالى {فَابتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ} ^(٥١)، ما يلاحظ في الآية اقتران الرزق بالعبادة فالذي يرزق هو الذي يعبد^(٥٢).

+ وصف النبي (صل الله عليه وسلم) الطعام الذي يأكله الإنسان من عمل يده بأنه خير طعام في الدنيا، حين قال: (ما أكل أحد منكم طعاماً في الدنيا خير له من أن يأكل من عمل يده)^(٥٣).

+ الأنبياء على علو قدرهم عند الله تعالى إلا انهم كانوا أصحاب صنائع يكسبون بها رزقهم، مثاله سيدنا يوسف - عليه السلام - مع أنهنبي إلا أنه طلب العمل^(٥٤)، قال تعالى على لسان يوسف - عليه السلام - {قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ} ^(٥٥).

+ تحقيق الأمن الاجتماعي، فالعمل يعد سبباً في اكتفاء الأسر والعائلات وبالتالي اختفاء بعض المظاهر السلبية في المجتمع كالسرقة والتسلو من خلال الحث على العمل، قال (عليه الصلاة والسلام): (لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها فيكيف الله بها على وجه خير له من أن يسأل الناس اعطوه أو منعوه)^(٥٦) فيه ذم طلب المال من الناس فقد جعل النبي (صلى الله عليه وسلم) العمل بجمع الحطب على بساطته افضل من عطايا الناس وإن كثرت^(٥٧).

+ العمل وسيلة من وسائل تقييم الإنسان في المجتمع، وقد مدح الله من جمع بين العمل والعبادة^(٥٨)، قال تعالى {رَجُلٌ لَا تَهِيَّمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ} ^(٥٩)

رَبِّ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَصْحَابَهُ عَلَى مَدَأِ عَظِيمٍ وَهُوَ أَنَّ الْيَدَ التِّي تُعْطِي هِيَ الْيَدُ الْعُلَيَا، وَذِنْمُ الْيَدِ التِّي تُعْتمِدُ عَلَى عَطَاءِ الْآخَرِينَ وَوَصْفُهَا بِالْسُّفْلَى^(٦٠) بِقَوْلِهِ: (الْيَدُ الْعُلَيَا خَيْرٌ مِّنَ الْيَدِ السُّفْلَى)^(٦١).

كذلك الإسلام يربى الفرد ومنه الموظف على أن يكون في قمة عطائه وانجازه كما ونوعاً حتى يكون الموظف عضواً بناءً مساهماً في إقامة مجتمع الكفاية الذي يسعى الإسلام لإيجاده وبالتالي يحد من تodashي ظواهر الفساد الإداري، لهذا جاءت النصوص الشرعية تحت الموظف على إيقان العمل بل وجعل الله تعالى العمل سبيلاً إلى محبته ورضاه^(٦٢) قال تعالى {واحسنوا ان الله يحب المحسنين} ^(٦٣)

ثانياً: اعطاء الموظف حقه وإثباته بالحواجز والمكافآت:-

فرض الإسلام التزامات أخلاقية منها اتقان العمل، فالعامل مسؤول عن جودة عمله وإتقانه، وسلامته من العيوب، قال (صلى الله عليه وسلم): (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنـه) ^{٦٤}، عليه أن يقوم بالعمل في الوقت المحدد له، أو المتعارف عليه وبالطريقة المتفق عليها ^{٦٥} .

قال الصناعي في التنوير: (إن الله تعالى يحب اذا عمل احدكم عملاً دينياً اودنيوياً ان يتقنـه، الاتقان الاحسان و التكميل اي يحسنـه ويكمـله) ٦٦

في المقابل لابد من إعطاء الموظفين حقوقهم من الأجر وعدم التمييز بينهم، ونجد في القرآن الكريم كثير من الدلالات لإثبات حقوق الموظف، ويعد ذلك أحد السبل للحد من الفساد الإداري.

قال تعالى {قال لو شئت لتخذت عليه أجرًا} ^(٦٧)، أي منحه الأجر المناسب الذي يستحقه مقابل العمل، فالجملة الكريمة تحرير من موسى (عليه السلام) للخضر على أخذ الأجر على عمله ^(٦٨) .

وأيضاً منحه المكافآت والحوافز في حال اجتهاد في جودة عمله على الأداء العادي للواجب الوظيفي، لأن الثناء على الموظف وتشجيعه يحقق المصلحة في العمل^(٦٩).

ولم تأت كلمة (الحوافز) في القرآن الكريم وإن كان معناها موجود في تشريعات القرآن وحقائقه، الحوافز تدخل في تشريع القرآن الكريم في جزاء البشر على أعمالهم وفي ذلك يقول تعالى {أَفَمِنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمْنَ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوِونَ} (٧٠)^(٧٠) و يدخل في معنى الجزاء المكافأة والتي لا تتعدي في كونها محفزاً، قيل:الجزاء المكافأة على عمل حسن أو سيء بشيء مثله في الحسن أو الإساءة^(٧١)، قال تعالى، {هُلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ} (٧٢).^(٧٢)

والحوافر دافعة للعمل مرغبة فيه مشجعة للاستزادة فيه، قال تعالى {من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها} (٧٣).

والحوافز مادية ذات طابع مالي أو ندي كالاجر والراتب والعلاوات و حواجز معنوية تلك التي ترضي الحاجات الذاتية للإنسان وتزيد من تمكّن الأفراد وشدهم نحو العمل، وشعوره بأنه مقدر من قبل إدارته وهذا يعمل على الحد من الفساد الإداري، فأعطاء الأجر والحوافز أمر مصلحي يخدم العمل^(٤)، ونقره الشريعة كما تحرم بخس الناس حقوقهم قال

تعالى {ولا تبخسوا الناس اشياءهم}^(٧٥)، قيل: (نقص الشيء على سبيل الظلم)^(٧٦)، وقيل: (أي لا تقصوا الناس حقوقهم التي يجب عليكم ان توفر لهم)^(٧٧).

ثالثاً الاختيار الأمثل للموظف

المحسوبيّة والواسطة في مجال التعيينات يعني ان التعيين كثير ما يكون مبني على معايير غير مهنية مثل الانتماء السياسي والبعد القبلي، ولا يخفى على أحد الأثر السلبي الناشيء عن الواسطة والمحسوبيّة من شعور لدى المواطنين بفقدان العدالة والثقة بالمؤسسة الحاكمة. والإجراءات التي تقوم على الواسطات تعتبر بمثابة اعتداء وهضم لحقوق الآخرين، فالواسطة تخل بمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة بين الموظفين في الحصول على الخدمات الحكومية.

فمن أسباب الفساد الإداري تعيين الموظفين على أساس المحسوبيّة وهنا يكون الموظف بعيد كل البعد عن مواصفات الموظف الذي تحتاج إليه هذه الوظيفة، مما يخلق البغضاء بين أفراد المجتمع فيصبح شعور لدى الفئات المسلوبة الحق بسبب الواسطة والمحسوبيّة ان لا قيمة للابداع والمثابرة فمعيار الحصول على حياة كريمة ليس هو مدى إبداع الشخص وإنما هو وجود واسطة أو محسوبيّة تمكنه من تحقيق ما ينبغي^(٧٨).

لذا وجب ذكر أحد السبل للحد من الفساد الإداري وهو التعيين على أساس الكفاءة إذ ان كثير من التشريعات في الإسلام، أقرت ضوابط وسياسات الاختيار للوظيفة، وشددت في النهي عن المحسوبيّة والواسطة. وكان الإسلام سابقاً لوضع هذه الضوابط لأن الموظف العام هو من أهم الأركان التي يركز عليها الإسلام في منع الفساد.

تعرف الواسطة: بانها التدخل لصالح فرد أو جماعة، دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة، مثل تعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة، او الانتماء الحزبي رغم انه غير كفاءة^(٧٩).

وتعرف المحسوبيّة: بأنها تنفيذ أعمال لصالح فرد أو جهة ينتمي إليها الشخص مثل حزب او عائلة أو منطقة، دون وجه حق كان يكونوا غير مستحقين لها، او ليسوا على سلم الأولويات حسب معايير المؤسسة^(٨٠).

و كلاهما يعتبر من أكثر مظاهر الفساد الإداري خطورة، فهي تترجم عن استغلال المنصب الحكومي للاستفادة الشخصية لمصلحة الفرد وإعطاء حق من يستحق إلى من لا يستحق، فتشغل المناصب من قبل غير المؤهلين^(٨١).

مما يؤثر سلباً على المؤسسات الحكومية إذ يؤدي إلى انخفاض مستوى الكفاءة في الادارة الحكومية لأن كثير من القرارات الادارية او الاجراءات تقوم على الواسطات والتي تعتبر بمثابة اعتداء وهضم لحقوق

الآخرين، فالواسطة تخل بمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة بين المواطنين في الحصول على الخدمات الحكومية^(٨٢). ويؤثر ايضاً على انخفاض كفاءة الادارة في تقديم الخدمات وزيادة الإنتاج فيستعمل بعض الموظفين الوساطة شكلاً من أشكال تبادل المصالح^(٨٣). وهذا يكون هذا الموظف بعيد كل البعد عن مواصفات الموظف الذي تحتاج إليه هذه الوظيفة ويترتب على ذلك ضياع الامانة لأنها استندت إلى غير أهلها وبالتالي ضاعت المؤسسات ومن ثم يضيع المجتمع^(٨٤).

إن الوظيفة العامة في الإسلام هي من أهم مصالح المسلمين، ويجب عدم إلحاق الضرر بال المسلمين بأي حال من الأحوال، لقوله (صلى الله عليه وسلم) : (لا ضرر ولا ضرار)^(٨٥). والإسلام أوجب نفع الناس والسعى في حاجة الآخرين

وفضائلها، بل جعل نفعهم من أحب الأعمال إلى الله، فقد سئل الرسول (صلى الله عليه وسلم): أي الناس أحب إلى الله يا رسول الله ؟ فقال: (أحب الناس إلى الله أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله عز وجل سرور تدخله على مسلم) ^{٨٦} . وقد وضع الإسلام ضوابط وشروط لكون مقياساً لاختيار الموظف وإنما شدد في وضع أساس آخر وهو وجوب تولية وتعيين الاصلاح والامثل، فإنه قد تتوفر في الشخص شروط التعيين التي شرعها الإسلام ولكن قد يكون هناك من هو أصلح منه وأكثر كفاءة وأظهر اتصافاً بالصفات المطلوبة لموظفي الدولة، وهنا يلزم الإسلام القائم على أمر المؤسسة ان يولي ويختار الأصلح لذلك العمل، والالتزام بالضوابط الشرعية لاختيار والذي يعد أحد السبل للحد من الفساد الإداري ^{٧٨} .

وهذا ما أكدته ايضاً الكتاب المعاصرون والمهتمون بقضايا الفساد فإن أول سياسات المنع والحد من الفساد هو الاختيار الأمثل للموظفين والوكلاء العاملين ^{٨٨} .

والأصل في ذلك قوله تعالى {يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم الله من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث فيها رجالاً كثيراً ونساء...} ^{٨٩} فالمحسوبية والواسطة ليس لها مكان في الإسلام لا من قريب ولا من بعيد فالمساواة قائمة في الإسلام ^{٩٠} .

وقوله تعالى حكاية عن ابنة نبي الله شعيب (عليه السلام):{يا أبت إن خير من استأجرت القوي الأمين} ^{٩١} ، التي أشارت على أبيها استئجار موسى (عليه السلام) بعد ان عرفت امانة في دينه، وقوته على تحمل مسؤولية ما أنيط به من عمل وقدرته على أدائه ^{٩٢} ، فالمعيار الصحيح في اسناد الاعمال هو معيار الكفاية والأمانة، فالكافية يؤدي العمل بقوه وفي وقته من غير تأخير أو ابطاء، وبالأمانة يؤمن جانب الخيانة ويؤدي العمل على أحسن وجه ^{٩٣} .

وايضاً الأصل في ذلك قوله تعالى حكاية عن يوسف (عليه السلام):{قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليهم} ^{٩٤} فقد طلب يوسف (عليه السلام) من ملك مصر أن يوليه خزائنه، وبين مسوغات هذا الطلب، بأنه حفيظ لهذه الأموال وأمين عليها و على مواجهة نفقاتها وتصرفاتها ^{٩٥} .

هذه الأدلة الشرعية وغيرها جعلت علماء المسلمين يؤكدون على ضرورة تولية امور المسلمين لأهل الكفاءة والابتعاد عن تولي الظلمة وذوي القرابة والمودة الذين لا يصلحون لادارة شؤون المسلمين ^{٩٦} .

Abstract**Limiting the administrative essence in the Holy Quran****By Enas Fleih Khalawi****And Muhammad Shanyar Badawi****Introduction**

Administrative corruption has evolved into a perilous epidemic that threatens societies. Over the past decades, its significance has grown steadily, and recent years have witnessed earnest endeavors by numerous governments to diagnose, delineate its prominent facets, and curtail its expansion. Although eradicating all forms of administrative corruption, such as bribery, nepotism, favoritism, and the manipulation of positions for personal gain, might seem arduous or even unattainable presently, the deleterious consequences it brings — leading to the loss of rights and moral values — underscore its urgency. Administrative corruption engenders a loss of confidence in administrative structures, impedes economic progress, and undermines ethical conduct among employees. Nevertheless, containing and restricting this phenomenon from further proliferation remains feasible. Islam has long opposed corruption, as evident from the Holy Qur'an's various verses that unequivocally condemn it. This research aims to elucidate the principal ways outlined in the Holy Qur'an's revered verses to mitigate administrative corruption. These approaches entail the instillation of Islamic values, the necessity to activate vigilance and accountability, and the cultivation of ethical work standards.

In conclusion, I affirm that this research has been undertaken with diligence. While it does not claim to exhaustively address the facets of the issue or fully elucidate Islam's anti-corruption policies, it endeavors to contribute to the ongoing discourse on this topic.

قائمة الهوامش

- (١) ينظر: معجم مقاييس اللغة: ابن فارس (أحمد بن فارس بن زكرياء) ٤/٥٠٣. وينظر: لسان العرب: ابن فنطور (محمد بن مكرم بن علي).
- (٢) سورة الشعرا: آية (١٥).
- (٣) الحسين بن محمد أبو القاسم الأصفهاني المعروف بالراغب، أديب لغوي مفسر له مؤلفات، توفي سنة (٥٠٢هـ). ينظر معجم المؤلفين عمر رضا حالة، ٤/٥٩.
- (٤) ينظر: المفردات في غريب اللغة: الراغب الأصفهاني (الحسين بن محمد): ٣٧٩/١.
- (٥) بدائع التفسير: ابن قيم الجوزية (محمد بن أبي بكر بن أيوب): ١٨. ٢/٢٣٤.
- (٦) الفساد الإداري - مفهومه، ومظاهره، وأسبابه -: الواثلي (ياسر خالد برकات)، ١٨، ٢٣٢.
- (٧) معجم مصطلحات الإدارة العامة: إبراهيم بدر شهاب، ٢٣٢.
- (٨) النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد: أ. بلال البرغوثي، د. عزمي الشعبي، ٢٥.
- (٩) سورة النساء: آية (٥٨).
- (١٠) ينظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير (أبو الفداء اسماعيل بن كثير) ١٢/٦٨٥، وينظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (أبو عبدالله محمد بن احمد الانصاري)، ٥/٢٥٦.
- (١١) ينظر منهج القرآن في علاج الفساد الإداري: خلود الفليت، وصديق نجار، ٣٥٥.
- (١٢) ينظر: الحضارة الإسلامية اسسها ووسائلها: عبد الرحمن بن حسن الميداني الدمشقي، ١ / ٣٩٨. وينظر: الفساد الإداري وعلاجه من منظور إسلامي: هناء يمانى . ٢٠.

- (١٣) الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (أبي عبد الله محمد بن احمد) ٣/١٧٥ . وينظر: تفسير الجلالين: جلال الدين المحتلي، وجلال الدين السيوطي، ٢٣١.
- (١٤) انوار التزيل واسرار التأويل: البيضاوي (ناصر الدين أبو سعيد عبد الله من عمر الشيرازي)، ١/٠١٢
- (١٥) سورة الأنفال: آية (٧).
- (١٦) الماجامع الكبير (سنن الترمذى): الترمذى (ابو عوى سى محمد بن عوى سى)، ٢/٦٤٢ ، رقم الحديث (١٢٦٤).
- (١٧) ينظر: مقدمة ابن خلدون: ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ٣٠٩.
- (١٨) الفساد الإداري وعلاجه في الفقه الإسلامي: محمود محمد عطية، ٣٠.
- (١٩) ينظر: رونق التحرير في حكم السياسة والتدبير: ابن سماك (أبو القاسم محمد بن أبي العلاء محمد، ٧٣ . وينظر: الفساد الإداري وعلاجه في الفقه الإسلامي، محمود محمد عطية، ٣١.
- (٢٠) ينظر: نظام الخدمة المدنية في ضوء الشريعة الإسلامية: محمد بن عبد الله الشيباني، ٥٨.
- (٢١) ينظر: الوظيفة العامة في الفقه الإسلامي: مختار عيسى مسلمان، ٨٠.
- (٢٢) ينظر: مقدمة في الإدارة العامة: د. أحمد بن داود المزجاجي الأشعري، ٢٢٦.
- (٢٣) ينظر: علم اصول الفقه: عبد الوهاب خلاف، ٢٠٠.
- (٢٤) سورة المؤمنون: آية (٨).
- (٢٥) سورة آل عمران: آية (١٠٤).
- (٢٦) فتح القدير : الشوكاني (محمد بن علي بن محمد)، ١/٣٦٨ . وينظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير (إسماعيل بن عمر بن كثير)، ١/٥١٥، ١.
- (٢٧) صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النسابوري: كتاب الإيمان. باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، ١ / ٦٩ ، رقم الحديث (٤٩).
- (٢٨) ينظر: منهج القرآن الكريم في دفع الفساد: يوسف العقيلي، ٤٢١.
- (٢٩) سورة آل عمران: آية (١١٠).
- (٣٠) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: محمد بن أحمد القرطبي، ٦/١٥٣
- (٣١) سورة المائدة: آية (٦٣).
- (٣٢) ينظر: جريمة الرشوة وأثرها على المصلحة العامة في التشريع الجنائي العراقي، د. هدى هاتف، د. جعفر عبد السادة، ٦ ، مجلد (٤٠) العدد (٢-١) مجلة الخليج العربي.
- (٣٣) سورة البقرة: آية (١٨٨).
- (٣٤) ينظر: البحر المحيط في التفسير: ابو حيان (محمد بن يوسف بن علي بن حيان الأندلسى) ، ٦٧ .
- (٣٥) سنن الترمذى: الترمذى - (محمد بن عيسى بن موسى بن الصحاك)، ابواب الاحكام، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم، ٣/٦١٥ ، رقم الحديث (١٣٣٧).
- (٣٦) ينظر: التدابير التشريعية والإدارية لمكافحة الفساد، باسل منصور، ١٠ ، وينظر: الفساد المالي والإداري) سعاد عبد الفتاح محمد، ٧.
- (٣٧) ينظر: الفساد الإداري - المسربات والعلاج -، يوسف عبد عطية بحر، ٦.
- (٣٨) ينظر: مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري: فهد بن محمد الغنام، ٦٤ . وينظر: الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته من منظور الفكر الاسلامي: د. فراس مسلم، ١٥٢.
- (٣٩) سورة ق: آية (١٨).
- (٤٠) ينظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير (ابو الفداء اسماعيل بن عمر) ، ٧/٣٩٨ .
- (٤١) صحيح البخاري: كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي (صلى الله عليه وسلم) عن الإيمان والاسلام، ١/١٩ ، رقم الحديث (٥٠).
- (٤٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن رجب (زين الدين عبد الرحمن بن أحمد)، ١/٢١١ .

- (٤٣) ينظر: سياسة الإسلام في الوقاية والمنع من الفساد: د. معاوية احمد سيد احمد، ٢١٣ . وينظر: ادارة الدولة الإسلامية: محمد بن شاكر الشريف، ١٨ . وينظر: التدابير التشريعية والإدارية لمكافحة الفساد في القطاعين الأهلي والخاص: باسل منصور، ١١ . وينظر: الفساد الإداري: دينا جابر محجوب، ٣٥٤ .
- (٤٤) ينظر: الفساد الإداري - المسبيات والعلاج -: يوسف عبد عطية، ٤١٣-٤ .
- (٤٥) ينظر: أصول الإدارة العامة: د. ابراهيم عبد العزيز، ٤١٥-٤١٦ .
- (٤٦) ينظر: وسائل مكافحة الفساد الاقتصادي في القطاع العام في الاقتصاد الإسلامي: د. صالح العالي، ٤٢٩ .
- (٤٧) سورة الإسراء: آية (١٣) .
- (٤٨) سورة النحل: آية (٩٣) .
- (٤٩) ينظر: معالم الشخصية الإسلامية المعاصرة - د. عصام بن عبد المحسن الحميدان، د. عبد الرحمن بن عبد الجبار هوساوي، ٣٣٤ .
- (٥٠) سورة التوبه: آية (١٠٥)! .
- (٥١) سورة العنكبوت. آية (١٧) .
- (٥٢) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ابن عاشور (محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر)، ١ / ٢٢٤ .
- (٥٣) صحيح البخاري: البخاري (أبو عبد الله محمد بن إسماعيل)، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، ٣/٥٧، رقم الحديث (٢٠٧٢) .
- (٥٤) ينظر: قيمة العمل في الإسلام ودوره في التنمية المستدامة: د. مصطفى ياحي، ٦٧ .
- (٥٥) سورة يوسف: آية (٥٥) .
- (٥٦) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، ٢/١٢٣، رقم الحديث (١٤٧١) .
- (٥٧) ينظر: شرح صحيح البخاري: ابن البطال (أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك)، ٣/٦٢١ .
- (٥٨) ينظر: مفاتيح الغيب: فخر الدين الرازي (أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين)، ٤/٣٩٧ .
- (٥٩) سورة النور: آية (٣٧) .
- (٦٠) ينظر: قيمة العمل في الإسلام ودوره في التنمية المستدامة: د. مصطفى ياحي، ٦٩ .
- (٦١) موطاً مالك: مالك بن انس)، كتاب الصدق، باب ما جاء في التعuf عن المسائلة، ٢ / ٣٨٥، رقم الحديث (٨) .
- (٦٢) ينظر: الفساد الإداري وعلاجه في الفقه الإسلامي: محمود محمد عطية، ١٢٢ .
- (٦٣) سورة البقرة: آية (١٩٥) .
- (٦٤) شعب الایمان: البیهقی (ابویکر احمد بن الحسین)، ٧/٢٣٣، رقم الحديث (٤٩٣٠) .
- (٦٥) ينظر: التزام العامل بأداء العمل في الفقه الإسلامي والقانون: د. علي حسين الجيلاني، ٢٦ وينظر: إتقان العمل: أسامة طبش، ٢ . وينظر: الانقان والاحسان في العمل د. شريف فوزي، ٢-١ .
- (٦٦) التنوير شرح الجامع الصغير: محمد بن إسماعيل الصنعاني، ١٤٨ .
- (٦٧) سورة الكهف: آية (٧٧) .
- (٦٨) ينظر: التفسير الوسيط: محمد سيد طنطاوي / ١٦٠ / ٣٠٢ .
- (٦٩) ينظر: دور الإسلام في إثراء المقررات الإدارية (دراسة تأصيلية - تحليلية): فاطمة جميل أحمد عامودي، محمد عقلة الإبراهيم، ١٥٩ .
- (٧٠) سورة السجدة: آية (١٨٠) .
- (٧١) ينظر: دور الإسلام في إثراء المحفزات الإدارية: فاطمة جميل أحمد، محمد عقلة الإبراهيم، ١٥٩ .
- (٧٢) سورة الرحمن: آية (٦٠) .
- (٧٣) سورة الأنعام: آية (١٦) .
- (٧٤) تقطير دور الإسلام في إثراء المحفزات الإدارية: ١٥٨ .
- (٧٥) سورة هود: آية (٨٥) .
- (٧٦) التحرير والتنوير: ابن عاشور: ٨/٢٤٣ .

- (٧٧) تفسير جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير الطبرى: ٢٣١ . وينظر: تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقوال في وجوه التأويل: محمود بن عمر بن محمد الزمنحي، ٣/٣٧٧.
- (٧٨) ينظر: أخلاقيات الإدارة في الوظيفة العامة وتطبيقاتها: فهد بن سعود العثيمين: ١٦٠ . وينظر : التدابير التشريعية والإدارية لمكافحة الفساد: باسل منصور، ١١ . وينظر: الحملة على الفساد والفساديين من منطلق إسلامي، جمال بواطنة، ٣٩ .
- (٧٩) ينظر: النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد: بلال البرغوثي، د. عزمي الشعيبى، ٢٥ . وينظر: الفساد المالي والإداري: سعاد عبد الفتاح محمد، ٥ .
- (٨٠) ينظر: النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد: أ. بلال البرغوثي، د. عزمي الشعيبى، ٢٥ . وينظر الفساد الإداري والمالي وأثره الاقتصادية والاجتماعية: أ.د. هاشم الشمرى، د. ايثار الفتلى ٥٣-٥٢ .
- (٨١) ينظر: الاصلاح الاداري (المنظور الاسلامي و المقاصد والتجربة السعودية د.عبد الرحمن ضحيان، ٣٥ .
- (٨٢) ينظر: أخلاقيات الإدارة في الوظيفة العامة وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية: فهد سعود العثيمين، ١٦٠ .
- (٨٣) ينظر: الفساد الإداري وعلاجه في الفقه الإسلامي: محمود محمد عطية المعابرية، ٧ .
- (٨٤) ينظر: الفساد الإداري بين اتفاقية الأمم المتحدة وواقع مصر العلمي: دينا جابر محجوب، ٣٥٤ .
- (٨٥) سنن ابن ماجه: ابن ماجه (أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني)، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، ٢، رقم الحديث (٢٣٤١).
- (٨٦) المعجم الكبير للطبراني: باب العين، ١٢/٤٠٣ ، رقم الحديث (٣٦٤٦)
- (٨٧) ينظر: الأحكام السلطانية: الماوردي (أبو الحسن علي بن محمد) ٢٥٠ - وينظر: وسائل مكافحة الفساد الاقتصادي في القطاع العام في الاقتصاد الإسلامي. د. صالح العلي ٤٣٣ . وينظر سياسة الإسلام في الوقاية والمنع من الفساد: د. معاوية أحمد سيد، ٢٢٨ .
- (٨٨) ينظر: سياسة الإسلام في الوقاية والمنع من الفساد: د. معاوية أحمد سيد، ٢٢٨ .
- (٨٩) سورة النساء: آية (١).
- (٩٠) ينظر: تفسير البغوي: البغوي (الحسين بن مسعود)، ٢ / ١٥٨ .
- (٩١) سورة القصص: آية (٢٦)
- (٩٢) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي (أبو عبد الله حمد بن احمد الانصاري) ٧/١٨١ . وينظر: الدر المنثور في القسیر المأثور، الجلال السيوطي، ٦/٤٠٤ . وينظر: معالم التنزيل (تفسير البغوي): البغوي، ٣/٥٣٠ .
- (٩٣) ينظر: إدارة الدولة الإسلامية: محمد بن شاكر الشريف، ٧١ .
- (٩٤) سورة يوسف: آية (٥٥).
- (٩٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: القوطي (ابو عبد الله محمد بن احمد الانصاري)، ١١/٢١١ .
- (٩٦) ينظر: أدب الدنيا والدين: الماوردي، ١١٦ . وينظر: مجمع الأئمہ في شرح ملتقى الأبحر: عبد الرحمن محمد بن سليمان ١/٦٧٨ .

المصادر والمراجع**القرآن الكريم**

1. اتقان العمل: اسامي طبش، تاريخ الاضافة على الانترنت 10/7/2017، حقوق النشر محفوظة لموقع الوكة.
2. الاتقان والاحسان في العمل: د. شريف فوزي، تاريخ الاضافة على الانترنت 9/5/2017، حقوق النشر محفوظة لموقع الوكة.
3. الاحكام السلطانية: ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير الماوردي (ت450هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة.
4. اختيار العاملين في الاسلام والفكر الاداري الحديث: د. اسماعيل علي بسيوني.
5. اخلاقيات الادارة في الوظيفة العامة وتطبيقاتها: فهد بن سعود العثيمين، ط٤، الناشر: مكتبة التوبة للنشر 1993م
6. ادارة الدولة الاسلامية: محمد بن شاكر الشريف، مجلة البيان، ط١، ١434هـ.

7. ادب الدنيا والدين: ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي (ت450هـ)، دار مكتبة الحياة، 1986هـ.
8. الاصلاح الاداري (المنظور الاسلامي والمعاصر) : د. عبد الرحمن الضحيان، مؤسسة المدينة للصحافة، 1993م.
9. أصول الادارة العامة: د. ابراهيم عبد العزيز شيخا، نشر: منشأة المعارف - الاسكندرية، ط 1، 2004م
10. انوار التنزيل واسرار التأويل: ناصر الدين ابو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي (ت685هـ) المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار احياء التراث العربي - بيروت، ط 1، 1418 هـ.
11. البحر المحيط في التفسير: ابو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الاندلسي (ت745هـ) تحقيق: صدقى محمد جميل،الناشر: دار الفكر - بيروت، ط 1، 1420هـ.
12. بدائع التفسير: محمد بن ابى بكر بن ایوب ابن القیم الجوزی، المحقق: یسري السيد - صالح الشامی، الناشر: دار ابن الجوزی - الرياض، ط 1.
13. التحریر والتنویر: محمد الطاهر بن محمد عاشور التونسي (ت393هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، 1984م.
14. التدابير التشريعية والادارية لمكافحة الفساد: باسل منصور، مجلة جامعة النجاح، مجلد (26) العدد (9) 2012م.
15. التزام العامل بأداء العمل في الفقه الاسلامي والقانون: د. علي حسين الجيلاني، بحث في مجلة الفلزم للدراسات السياسية والقانونية، العدد الاول، 2020م.
16. تفسير الجلالين: جلال الدين محمد بن احمد المحتلي (ت464هـ) وجلال الدين عبد الرحمن بن ابى بكر السيوطي (ت911هـ) الناشر: دار الحديث - القاهرة، ط 1،
17. تفسير القرآن العظيم: ابن كثیر اسماعیل بن عمر بن کثیر،ابو الفداء عماد الدين، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، ط 2، 1999 م.
18. تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الاقاویل في وجوه التأولیل: محمود بن عمر بن احمد الخوارزمي الزمخشري 467 - 538هـ)، ط 3، دار المعرفة، 2009م.
19. التفسیر الوسيط: محمد سید طنطاوی،دار نهضة مصر للطباعة والنشر - القاهرة، ط 1.
20. التنویر شرح الجامع الصغير: محمد بن اسماعیل بن صلاح بن محمد الحسني الصناعی (ت1182هـ)، المحقق: د. محمد اسحاق محمد ابراهيم، ط 1، مکتبة دار السلام - الرياض، 2011م.
21. جامع البيان عن تأویل آی القرآن: ابو جعفر محمد بن جریر الطبری (ت224-310هـ) تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركی، دار هجر للطباعة والنشر، ط 1، 2001م.
22. الجامع لأحكام القرآن: ابو عبد الله محمد بن احمد الانصاری القرطبی (ت 671 هـ) تحقيق: احمد البردونی وابراهیم اطفیش،الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، ط 2، 1964 م.
23. جريمة الرشوة وأثرها على المصلحة العامة في التشريع الجنائي العراقي: د. هدى هائف، د. جعفر عبد السادة، مجلد (40) العدد (1-2) مجلة الخليج العربي.
24. الحضارة الاسلامية اسسها ووسائلها: عبد الرحمن بن حسن حنبلة الميداني الدمشقي (ت1425هـ) الناشر: دار القلم - دمشق، ط 1، 1998 م.
25. الحملة على الفساد والمفسدين من منطلق اسلامي: جمال بواطنة، مجلة البيادر السياسي، العدد (813)، 2022م.
26. الدر المنشور في التفسير المأثور: عبد الرحمن بن ابى بكر جلال الدين السيوطي (ت911هـ)، دار الفكر - بيروت.
27. دور الاسلام في اثراء المحفوظات الادارية: فاطمة جميل احمد، محمد عقلة الابراهيم، مجلد (46)، عدد 1، 2019 م
28. رونق التحبير في حكم السياسة والتدبیر: ابن سماک محمد بن ابی العلاء، دار الكتب العلمية، 2004 م.
29. سنن ابن ماجه: ابن ماجه ابو عبد الله محمد بن يزيد القرزوینی (ت273هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر دار احياء الكتب العربية

30. سنن الترمذى: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الصحاك الترمذى (ت279هـ) تحقيق: احمد محمد شاكر، محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مكتبة ومطبعة البابى الحلى - مصر، ط 2، 1975م.
31. سياسة الاسلام في الوقاية والمنع من الفساد: د. معاویة احمد سید احمد، جامعة نايف العربیة للعلوم الامنية، 2003م
32. شرح صحيح البخاري: ابن البطال ابو الحسن علي بن خلف بن عبد الماک (ت449هـ)، تحقيق: ابو تمیم یاسر بن ابراهیم، مکتبة الرشد - السعوڈیة، الریاض، ط 2، 2003م.
33. شعب الایمان: ابو بکر احمد بن الحسین البیهقی (384-458هـ) تحقيق: د. عبد العلی عبد الحمید، ط 1، الدار السلفیة بومبای - الھند، 2003م.
34. صحيح البخاری: ابو عبد الله محمد بن اسماعیل بن ابراهیم البخاری الجعفی، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة السلطانية بالمنطقة الكبیری الأمیریة ببولاق - مصر، ط 1، 1422م.
35. صحيح مسلم: ابو الحسین مسلم بن الحاج القشیری النیساپوری (206-261هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: مطبعة عیسی البابی الحلى وشراکاه - القاهرۃ، 1955م.
36. علم اصول الفقه: عبد الوهاب خلاف (ت1375هـ) الناشر: مکتبة الدعوة، الطبعة الثامنة لدار القلم.
37. فتح الباری شرح صحيح البخاری: احمد بن علی بن حجر العسقلانی (773-852هـ) الناشر: المکتبة السلفیة - مصر، ط 1، 1390-1380هـ.
38. فتح القیری: محمد بن علی بن محمد بن عبد الله الشوکانی الیمنی (ت1250هـ) الناشر: دار ابن کثیر، دار الكلم، دمشق وبیروت، ط 1، 1414هـ.
39. الفساد الاداری - المسیبات والعلاج -: یوسف عبد عطیة بحر، مجلة جامعة الازھر - بغزة، مجلد (13)، عدد (2) 2011م.
40. الفساد الاداری - مفهومه وظاهره، واسبابه: یاسر خالد برکات، دار مصر العربیة للنشر - القاهرۃ، 2007م.
41. الفساد الاداری: دینا جابر محجوب
42. الفساد الاداری والمالي وآثاره الاقتصادية والاجتماعية: د. هاشم الشمری، وایثار الفتی، ط 1، الناشر: دار الیازوري العلمیة، 2012م.
43. الفساد الاداری وعلاجه في الفقه الاسلامی: محمود محمد عطیة المعابرة، المحقق: عارف خلیل ابو عید، النشر الجامعۃ الاردنیة - الاردن، 2010م.
44. الفساد الاداری وعلاجه من منظور اسلامی: هناء یمانی، 2019م.
45. الفساد المالي والاداری: سعاد عبدالفتاح محمد، نشرة دورية، العدد (3)، 2007م.
46. قيمة العمل في الاسلام ودوره في التنمية المستدامة: د. مصطفی یاحی، بحث مشارک في الملتقى الدولي حول مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الاسلامي جامعة فالمملکة، 2021م.
47. لسان العرب: محمد بن مکرم بن علی ابو الفضل جمال الدين ابن منظور الانصاری (ت711هـ)، ط 3، الناشر دار صادر - بیروت، 1414هـ.
48. مجمع الانہر في شرح ملنقی الابحر: عبد الرحمن بن محمد بن سلیمان المعروف بداماڈ افندی (ت878هـ)، تصحیح وترتیب: احمد بن عثمان بن احمد القره حصاری، دار الطباعة العامرة بترکیا (1328هـ) وصورتها دار احیاء التراث العربي - بیروت.
49. مدى فاعلیة الاسالیب الحديثة في مكافحة الفساد الاداری: فهد بن محمد الغنام، جامعة نايف للعلوم الامنية 2011م.
50. معالم التنزیل في تفسیر القرآن (تفسیر البغوي) : ابو محمد الحسن بن مسعود بن الفراء البغوي الشافعی (ت510هـ) المحقق: عبد الرزاق المهدی، دار احیاء التراث العربي - بیروت، ط 1، 1420 هـ.
51. معالم الشخصية الاسلامیة المعاصرة: د. عصام بن عبد المحسن الحمیدان، و د. عبد الرحمن بن عبد الجبار هوساری.
52. المعجم الكبير: سلیمان بن احمد بن ایوب اللخمي الشامي ابو القاسم الطبراني (ت360هـ) المحقق: حمدي بن عبد المجد السلفی، ط 2، دار النشر: مکتبة ابن تیمیة - القاهرۃ.

53. معجم المؤلفين: عمر رضا كحال، مكتبة المثلثي، دار احياء التراث العربي - بيروت، 1957م.
54. معجم مصطلحات الادارة العامة: ابراهيم بدر شهاب، مؤسسة الرسالة - بيروت، 1998م.
55. معجم مقاييس اللغة: احمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت 395هـ) تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر 1979م.
56. مفاتيح الغيب: ابو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين اليتمي الملقب بفخر الدين الرازي (ت 606هـ) الناشر: دار احياء التراث العربي - بيروت، ط 3، 1420هـ.
57. المفردات في غريب اللغة: ابو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصفهاني (ت 502هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، ط 1، 1412هـ.
58. مقدمة ابن خلدون: ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد بن محمد ولی الدين الحضرمي الاشبيلي، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دار يعرب، ط 1، 2004م.
59. مقدمة في الادارة العامة: د. احمد بن داود المزاجي الاشعري، ط 1، النشر 2017م.
60. منهاج القرآن الكريم في دفع الفساد: يوسف بن عبد العزيز العقيلي، الناشر: جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية، 1429هـ.
61. منهاج القرآن في علاج الفساد الاداري: ضياء سرحان، مجلة ديالى، العدد (38) 2009م.
62. موطأ مالك: مالك بن انس، صححه ورقمه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار احياء التراث العربي - بيروت، 1985م.
63. النزاهة والشفافية والمساءلة في مواجهة الفساد: أ. بلال برغوثي، د. عزمي الشعبي، ط 4، طباعة: كولا لالانتاج الفني.
64. نظام الخدمة المدنية في ضوء الشريعة الاسلامية: محمد بن عبد الله الشيباني، الناشر: عالم الكتب 1977م.
65. وسائل مكافحة الفساد الاقتصادي في القطاع العام في الاقتصاد الاسلامي: د. صالح العلي، مجلة جامعة دمشق، المجلد (21)، العدد الاول، 2005م.
66. الوظيفة العامة في الفقه الاسلامي: مختار عيسى سليمان مصطفى، الناشر: الجامعة الاردنية - الاردن 1993م.
67. الوقاية من الفساد الاداري ومكافحته من منظور الفكر الاسلامي: د. فراس مسلم، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، العدد .(36).